



قرار رقم : (٤٩٧)

وتاريخ : ١٤٣٦/١١/١٦ هـ

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على العاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٧٥٦٢ و تاريخ ١٤٣٦/٤/٢٨ هـ ، المشتملة على برقية وزارة العمل رقم ٤٦٢٩/١/١ و تاريخ ١٤٣٣/١٠/٢٢ هـ ، المرافق لها محضر اجتماع اللجنة المشكلة لدراسة لائحة التأشيرات الموسمية .

وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (٨٨) وتاريخ ١٤٢٨/١١/٣ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٥) وتاريخ ١٤٢٨/١١/٢ هـ ورقم (١٨٨) وتاريخ ١٤٣٦/٤/٢٠ هـ .

وبعد الاطلاع على المحاضر رقم (٧١٠) وتاريخ ١٤٣٤/١٢/٢٦ هـ ورقم (١٦٤) وتاريخ ١٤٣٥/٣/٧ هـ ورقم (٥٧٣) وتاريخ ١٤٣٦/٩/١٤ هـ والذكرة رقم (٢٢٠) وتاريخ ١٤٣٥/٤/٦ هـ ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء .

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤/٥) وتاريخ ١٤٣٦/٣/٢١ هـ .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٥٨٠) وتاريخ ١٤٣٦/٩/١٩ هـ .

يقرر ما يلي :

أولاً : الموافقة على اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة والموسمية ، بالصيغة المرفقة .

ثانياً : فرض رسم لتأشيرة الدخول للعمل الموسمي مقداره (١٠٠٠) ألف ريال ، ورسم لتأشيرة الدخول للعمل المؤقت مقداره (١٠٠٠) ألف ريال ، ورسم لتمديد مدة الإقامة للعمل المؤقت - للمدة نفسها أو جزء منها - مقداره (١٠٠٠) ألف ريال ، وتسنتوفى الرسوم داخل المملكة ، وتودع في الخزينة العامة للدولة .

ثالثاً : استمرار العمل بما قضى به البند (خامساً) من قرار مجلس الوزراء رقم (١٨٨) وتاريخ ١٤٣٦/٤/٢٠ هـ .

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بما ورد في البند (ثانياً) من هذا القرار ، صيغته موافقة لهذا .

نائب رئيس مجلس الوزراء